



الإمارة / أوع / اس / ٢٨٩ / ٢٠٢٢



التاريخ: ٢١ - نوفمبر - ٢٠٢٢

مجلس الأمة

الموثر

معالي الأخ الفاضل / أحمد عبد العزيز السعدون

I\_00766\_2022

رئيس مجلس الأمة

22/11/2022

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

نرسل لمعاليتكم كتاب السيد المستشار النائب العام رقم م ن ع / 1236 س / 2022 بتاريخ 2022/11/20 ، بشأن طلب الإذن برفع الحصانة النيابية عن السيد عضو مجلس الأمة الموقر السيد / ماجد مساعد عوض المطيري في القضية رقم 2066 لسنة 2020 حصر نيابة العاصمة المقيدة برقم ( 2020/525 جنابات المباحث ) ، تنفيذاً لقرار محكمة الاستئناف الصادر بجلسة 2022/11/9 ، وذلك لمباشرة إجراءات الدعوى الجزائية ضده ، عملاً بنص المادة (111) من الدستور والمادتين (20 ، 21) من القانون رقم 12 لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة ، وفقاً لما انتهت إليه مذكرة النيابة العامة ، ومرفق صورة ملف القضية المشار إليها بعاليه .

برجاء التفضل بالنظر واتخاذ ما ترونه مناسباً في هذا الشأن .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

وزير العدل ووزير الأوقاف والشئون الإسلامية

ووزير دولة لشئون تعزيز النزاهة

عبد العزيز ماجد عبد العزيز الماجد



إحالة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
على إطلاعها صفة الاستعجال

2022/11/21

مرفق صورة ملف القضية المشار إليها ومذكرة النيابة العامة .

9

## الموثر

## حضرة الفاضل / وزير العدل

### تحية طيبة وبعد ،،،

نرسل لكم رفق هذا صورة من ملف القضية رقم ٢٠٢٠/٢٠٦٦ حصر نيابة العاصمة المقيدة برقم ٢٠٢٠/٥٢٥ جنایات المباحث المقيدة ضد/ ماجد مساعد عوض المطيري عضو مجلس الأمة وآخرين .

وذلك للتفضل بإتخاذ ما يلزم نحو مخاطبة السيد/ رئيس مجلس الأمة لطلب الإذن برفع الحصانة النيابية عن عضو مجلس الأمة/ ماجد مساعد عوض المطيري تنفيذاً لقرار محكمة الاستئناف الصادر بجلسة ٢٠٢٢/١١/٩ لإمكان مباشرة إجراءات الدعوى الجزائية ضده ، عملاً بنص المادة (١١١) من الدستور الكويتي والمادتين (٢٠ ، ٢١) من القانون رقم ١٩٦٣/١٢ في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة ، وفقاً لما إنتهت إليه مذكرة النيابة العامة المرفقة نفاذاً لقرار المحكمة المشار إليه .

وتفضلوا بقبول وافر التحية،،،

النائب العام  
سعد عبدالكريم الصفران

وزارة العدل  
مكتب الوزير  
الوارد السري  
الرقم : ٢٠٢٢ / ١٣٦ / ٢٢  
التاريخ : ٢٠٢٢ / ١١ / ٢٠



مرفق : صورة القضية المشار إليها ومذكرة النيابة العامة.



٢٠ / ١١ / ٢٠٢٠

نظمت  
النيابة العامة  
مجلس الأمة

## مذكرة

في القضية رقم ٢٠٦٦ لسنة ٢٠٢٠ حصر نيابة العاصمة

والمقيدة برقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٢٠ جنایات المباحث

حيث أن الوقائع حسبما يبين من مطالعة سائر الأوراق وبالقدر الكافي لحمل إتجاه الرأى فيها طلب الإذن برفع الحصانة النيابة عن/ ماجد مساعد عوض المطيري - عضو مجلس الأمة- تتحصل فيما أبلغ به النقيب/ مشعل خليفة الجريد - ضابط مباحث محافظة الأحمدى- وشهد به بالتحقيقات- من أنه بتاريخ ١٢/٩/٢٠٢٠ تم تنظيم إنتخابات فرعية غير رسمية لمجلس الأمة بين أبناء قبيلة مطير، من قبل المتهم ماجد مساعد عوض المطيري، وآخرين، ليخوض الناجح فيها إنتخابات مجلس الأمة ٢٠٢٠ عن القبيلة فى الدائرة الانتخابية الخامسة، وانعقدت تلك الإنتخابات بعد أن تمت الدعوة لها من قبل المتهمين، وتم إتخاذ ديوانيات بعض من المتهمين كمقرات لتلك الإنتخابات، وأضاف أن تلك الانتخابات شارك فيها حوالى ٤٠٠٠ مقترح، من أبناء قبيلة مطير.

وحيث قدمت النيابة العامة المتهم سالف الذكر، وآخرين إلى المحاكمة الجزائية بوصف:

١- نظموا ومجهولون إنتخابات فرعية بصورة غير رسمية لإختيار مرشحين لقبيلة مطير قبل الميعاد المحدد لإنتخابات مجلس الأمة المقرر عقدها فى غضون شهر ديسمبر ٢٠٢٠، بأن دعوا لها وأدارها المتهم الأول وترشح فيها



المتهمون من الثانى حتى العاشر متخذين من منازل المتهمين من الثامن حتى الأخير مقاراً للإنتخاب المزعوم، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

٢- تجمعوا بمنازل المتهمين من الثامن حتى الأخير حال إرتكابهم الجريمة محل الإتهام السابق بالمخالفة لقرار السلطات الصحية بحظر التجمعات على النحو المبين بالتحقيقات.

وحيث أن الواقعة على النحو المتقدم وفى مجال التكييف القانونى فأنها شملت الجناية والجنحة المنصوص عليها بالمادة ٤٥/ خامساً من القانون رقم ١٩٦٢/٣٥ فى شأن إنتخابات أعضاء مجلس الأمة المضافة بالقانون رقم ١٩٩٨/٩ والمعدلة بالقانون رقم ٢٠٠٣/٧٠ بتعديل أحكام قانون الإنتخاب والمواد ١، ١٥ / ١-٢-٦، ٢/١٧ من القانون رقم ١٩٦٩/٨ بشأن الإحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية والمعدل بالقانون رقم ٢٠٢٠/٤ والجدول الملحق بالقانون الأول، والمادة الأولى من قرار وزير الصحة رقم ٢٠٢٠/٨٤، والمادة الأولى من قرارى وزير الصحة رقمى ٦٤، ١٣٠ لسنة ٢٠٢٠ قبل المتهم/ ماجد مساعد عوض المطيري -عضو مجلس الأمة، وآخرين.

وحيث أن النيابة العامة قدمت المتهم/ ماجد مساعد عوض المطيري ، وآخرين إلى المحاكمة الجزائية وتداولت الدعوى بالجلسات أمام محكمة أول درجة وبجلسة الاستئناف بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٩ قررت المحكمة إرسال الاوراق للنيابة العامة لإتخاذ ما يلزم نحو



مخاطبة السيد/ رئيس مجلس الأمة لطلب الإذن برفع الحصانة النيابية عن عضو مجلس الأمة المتهم/ ماجد مساعد عوض المطيري .

وحيث أنه و لما كان الثابت أن المتهم/ ماجد مساعد عوض المطيري قد اكتسب عضوية مجلس الأمة في دورته الحالية بعد أن قدمت النيابة العامة أوراق الدعوى للمحاكمة الجزائية، وكان مؤدى نص المادتين ١١١ من الدستور الكويتي و ٢٠ من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٣ في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة من أنه لا يجوز أثناء دور الإنعقاد، في غير حالة الجرم المشهود أن تتخذ نحو العضو إجراءات التحقيق أو التفتيش أو القبض أو الحبس أو أي إجراء جزائي آخر إلا بإذن المجلس ويتعين إخطار المجلس بما قد يتخذ من إجراءات أثناء إنعقاده على النحو السابق كما يجب إخطاره دوماً في أول إجتماع له بأي إجراء يتخذ في غيبته ضد أي عضو من أعضائه، وفي جميع الأحوال إذا لم يصدر المجلس قراره في طلب الإذن خلال شهر من تاريخ وصوله إليها أعتبر ذلك بمثابة إذن.

ولما كانت المادة ٢١ من القانون ١٢ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه قد نظمت طريق رفع الحصانة عن عضو مجلس الأمة بما نصت عليه في فقرتيها الأولى والثانية من أن "يقدم طلب الإذن برفع الحصانة عن العضو إلى رئيس المجلس من الوزير المختص أو ممن يريد رفع دعواه إلى المحاكم الجزائية ويجب أن يُرفق الوزير بالطلب أوراق القضية المطلوب إتخاذ إجراءات جزائية فيها وأن يُرفق الفرد صورة من عريضة الدعوى التي يزعم رفعها مع المستندات



المؤيدة لها، ويُحيل رئيس المجلس الطابات المذكورة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية، ويكون نظرها في اللجنة وأمام المجلس بطريق الاستعجال.

بما لازمه والحال كذلك إرسال صورة من ملف القضية إلى وزير العدل لإجراء ما يلزم نحو مخاطبة رئيس مجلس الأمة لطلب الإذن برفع الحصانة النيابية عن عضو مجلس الأمة/ ماجد مساعد عوض المطيري ، لإمكان مباشرة الدعوى الجزائية ضده أمام محكمة الاستئناف .

**لذلك**

**نرى لدى الموافقة:**

إرسال صورة من ملف القضية إلى معالي وزير العدل ، ووزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة، لإجراء ما يلزم نحو مخاطبة رئيس مجلس الأمة لطلب الإذن برفع الحصانة النيابية عن عضو مجلس الأمة ماجد مساعد عوض المطيري ، لإمكان إستكمال مباشرة الدعوى الجزائية ضده.

**عضو المكتب الفني للنائب العام**

**المستشار/ محمد رشوان**

تحريراً في: ٢٠٢١/١١/٢٠



**مرفق رقم (٣)**

**نسخة من دعوة السيد العضو /**

**ماجد مساعد المطيري**

الفصل التشريعي السابع عشر

دور الانعقاد العادي الأول

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ٣ ربيع الآخر ١٤٤٤ هـ

الموافق: ٤ نوفمبر ٢٠٢٢ م

المحترم

السيد العضو / ماجد مساعد المطيري

تحية طيبة وبعد،

ترغب لجنة الشؤون التشريعية والقانونية في دعوتكم لحضور اجتماعها المزمع عقده يوم الاثنين ٤ جمادى الأولى ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٨/١١/٢٠٢٢، في تمام الساعة (١١:٣٠) وذلك لسماع رأيكم في شأن طلب رفع الحصانة النيابية في القضية رقم (٢٠٢٠/٢٠٦٦) حصر نيابة العاصمة المقيدة برقم (٢٠٢٠/٥٢٥) جنايات المباحث، (المحال بصفة الاستعجال).

مع خالص التحية

مهند طلال السايير

رئيس اللجنة



مرفقات

- نسخة من طلب رفع الحصانة.

مكان انعقاد الاجتماع: لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

LLAC.KNA@kna.kw



22454205



22003048

